ذلك غير ظاهر ويشترط للعطف بها أن يكون متعاطفاها متغايرين لا يصدق أحدهما على الآخر نص عليه
السهيلي والأبذي وأبو حيان وابن هشام قال السهيلي شرطها أن يكون ما قبلها يتضمن بمفهوم الخطاب نفي ما بعدها
نحو جاءني رجل لا امرأة ويمتنع جاءني رجل لا زيد قال الأبذي لأنها إنما تستعمل لتوكيد النفي قال التقي الدين السبكي ونظيره
في ذلك أمران أحدهما أن العطف يقتضي التغاير والتغاير في اصطلاح أكثر الناس تقتضي المباينة وإن
كان التغاير بين الأعم والأخص وبين الجزء والكل مغايرا فيمتنع جاءني زيد لا عمرو لعدم المباينة فإن أردت رجلا غير
زيد جاز وليس ما نحن فيه الثاني أنك إذا أردت الإخبار بمجيء زيد والإخبار بنفي قيام رجل المحتمل له ونفيه متناقضا وإن
أردت الإخبار بقيام رجل غير زيد فكذلك تقول غير زيد أيضا وأفهم الدماميني بعد نقله قلت أما تعليل السهيلي
والأبذي فقد ضعفه تقي الدين بأنه مبني على اعتبار مفهوم اللقب ومعلوم ما فيه وأما الأول من تعليلي تقي الدين فواضح
الضعف لأن المعتبر في صحة العطف مطلق التغاير لا خصوص المباينة بدليل صحة عطف الأخص على الأعم والعكس
والبعض على الكل فإن قيل تشترط المباينة مع لا لأنها لنفي ما وجب قبلها قلنا يتوقف تحقق ذلك على أن يكون نفيه
من معانيها وما قبلها فإن قيل عطف الأخص وعكسه بغير لا فيه فائدة التأكيد بخلاف لا قلت ومعناها أيضا التخصيص
والإخراج الذي هو أهم من التوكيد وأما الثاني من تعليليه فلا نسلم التناقض في شقه الأول بأن نقول هو من باب التعيين ورفع
الاحتمال فإن رجلا قبل ذكر زيد وغيره وبعد ذكره زال احتماله وتعين إرادة غيره نظير ما يقولون في نحو أنت ابني حقا
وتكون من التخصيص والإخراج فإن قيل قد ذكر في كلامه أنه لابد من عدم الوجود الاستثناء قلت ليست منها ولا
يلزم من استفادة الإخراج معها كونها منها بل نقول هذا من الإخراج بالعطف كما جاء في كلامهم الإخراج بالبدل ونحوه
وبالجملة فالإخراج غير مقصور على الاستثناء ولا يلزم من ثبوت العام ثبوت الأخص وأيضا يلزم منه أن الاشتراط الصحيح
وإن وجه أن العطف بها [illegible] النقض فإن قلت جاءني زيد لا عمرو وأنت قاصد للرد على من يعتقد العكس أو الاشتراك
أو ثبوت المجيء لأحدهما من غير تعيين وهذه الاعتقادات لا تتصور في جاءني رجل لا زيد إذ لا يعتقد أحد أن الجائي زيد
لا رجل غير مقيد بغير زيد للتناقض ولا يكون العطف للتخصيص لتعذر الأخص ولا أن الجائي زيد ورجل غير مقيد بغير زيد
لأن الاشتراك إنما يعقل مع التعدد وهو إنما يكون مع تقييد رجل بالغيرية ولا أن الجائي أحدهما من غير تعيين كذلك لأن الاحتمال
وعدم التعيين من الاشتراك الذي هو فرع التعدد وبهذا يظهر لك أنه يجوز جاء الناس لا زيد لكن في خصوص الرد على
معتقد الشركة إذ هو المتصور وظهر أيضا أنه يمتنع قام رجل وزيد وعكسه وعطف الأخص وعكسه إنما تظهر
فائدته وهو التوكيد فيما يتعدد بها الأخص مع العموم الشمولي إذ معه يتحقق اندراج الأخص وتكرر الدلالة عليه واعلم
أنه قد استشكل البهاء السبكي اشتراط التغاير بقول البيانيين شرط قصر الموصوف على الصفة إفرادا عدم تنافي الوصفين
نحو [illegible] زيد كاتب لا شاعر وإيجاب والأولى أن معنى عدم تنافي الوصفين إمكان اجتماعهما في ذات وأمكن
[illegible] المتنافيين كالعالم والجاهل فإن الوصف بأحدهما ينفي الوصف بالآخر لاستحالة اجتماعهما وأما الكاتب
والشاعر فيمكن اجتماعهما وإن كان معناهما متباينا والتباين أعم من التنافي فكل متنافيين متباينان ولا عكس والبيان نحو

ح

لم يشترطوا عدم التباين والسهيلي ومن تبعه لم يشترطوا التنافي اهـ وهذا الشرط لم يذكره في الخلاصة وتغيير هذا البيت
على هذا الوجه [illegible] يرد عليه والله تعالى أعلم لا أي للاستدراك بعد نفي [illegible] ونفي
ذكر للعطف بلا شرطين أحدهما أن تكون بعد نفي نحو ما زيد قائما لا قاعدا ونحو لا تضرب زيدا لا عمرا وثانيهما
للاستدراك أيضا ثانيهما أن يكون المعطوف بها مفردا فإن دخلت على جملة فهي حرف ابتداء كقوله
إن ابن ورقاء لا تخشى بوادره لكن وقائعه في الحرب تنتظر ويجمع هذا في قول الخلاصة
وأول لكن نفيا أو نهيا لأن الداخلة على الجملة لا يصح معها ذلك ويؤخذ من قوله لكن شرط ثالث وهو عدم الواو فإن دخلت
عليها فهي العاطفة كما يؤخذ ذلك من الخلاصة وبل كلكن بعد مصحوبيها [illegible] أو الحكم [illegible] نقلا
بل مثبتا ونحو [illegible] والإشارة للأول فتستعمل بعد النفي والنهي من قبل مفرد ولها حالة ثالثة تنفرد بها عن لكن وهي
أن تكون بعد الإثبات أو الأمر ومعناها حينئذ الإضراب أي نقل الحكم عما قبلها لما بعدها فيصير ما قبلها في معنى المسكوت عنه وليس
المراد بالحكم المحكوم [illegible] ما قبلها محكوما [illegible] بنقيض الحكم [illegible] وهي مع الجملة للاستكمال
لا عطف في الأصح والانتقال أي إن دخلت على جملة فهي للإضراب ثم الإضراب ضربان إضراب
إبطال نحو أم يقولون به جنة بل جاءهم بالحق وإضراب انتقال نحو ولدينا كتاب ينطق بالحق وهم لا يظلمون
بل قلوبهم في غمرة وهذا أو على [illegible] وبهذا أقول ابن مالك في شرح الكافية إنها لا تستعمل في القرآن إلا على هذا الوجه
أي الثاني غير صحيح وقد وهم في ذلك ابن هشام للآية الأولى ولقوله تعالى وقالوا اتخذ الرحمن ولدا سبحانه بل عباد
مكرمون قال الدماميني فإن قلت الإضراب عن الحكاية لا عن المحكي فلا إبطال قلت هذا الأخير احتمال أن
الإضراب عن المحكي فيكون للإبطال والاحتمال هنا في مقام المانع فيكفيه الاحتمال [illegible] وقول
وانتقال عطف على الإبطال وجملة لا عطف على الأصح اعتراضية للتنبيه على أنها إذا دخلت على الجملة لا تكون عاطفة
خلافا لبدر الدين ابن مالك ولا يعلم هذا من قوله وبل كلكن لأنه ذكر بعد أنها في الإثبات ثم ذكر بعد دخولها على الجملة
[illegible] مع الاقتصار عليه أنها العاطفة وأفادت بذلك أن [illegible] وعطف [illegible] في الحروف [illegible]
وإن [illegible] عن الكوفيين [illegible] من حروف العطف في نحو ما قام الناس [illegible] زيد ورد بأنها [illegible]
العامل في الاتباع وحروف العطف لا تباشر العوامل وأجيب بأنها إنما باشرته لفظا [illegible] المستثنى منه مقدر وعمرا [illegible]
[illegible] نحو هذا [illegible] ورد بجواز حذفها [illegible] ما بعدها [illegible] ما قبلها [illegible]
العطف كذلك وأجيب [illegible] إذا [illegible] استقلال [illegible] العاطف [illegible] المعطوف [illegible]
[illegible] الأخبار والصفات [illegible] وأجيب [illegible] العطف غير لازمة [illegible] يكون [illegible]
[illegible] الأخبار والنعوت [illegible] يكون [illegible] مفعولا [illegible] التوكيد نحو [illegible]
أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة [illegible] والعطف [illegible]
في الواو كما [illegible] الكلام في [illegible] الوقوع [illegible] استقلالا بقوله